

قرار :

مادة ١ - يرخص لوزارة الأوقاف والشئون الاجتماعية بصرف مبلغ ٥٠٠٠ ج (خمسة آلاف جنيه) من اعتماد الإغاثات الدولية المدرج بالقسم ١٥ - (وزارة الأوقاف والشئون الاجتماعية) فرع ٢ - (الشئون الاجتماعية) باب ٤ - مصروفات تحويلية بميزانية الخدمات للسنة المالية ١٩٦٦ / ١٩٦٧ وذلك قيمة أقنشة مرسله لماليزيا لمساعدة متكوبي الفيضانات بها توثيقا للعلاقات الطيبة بينها وبين الجمهورية العربية المتحدة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ جمادى الأولى سنة ١٣٨٧ (٢٩ أغسطس سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٠٨ لسنة ١٩٦٧

بتفويض وزير الخزانة في تعديل لأئحة محفوظات الحكومة الخاصة بالحسابات والمستخدمين والمعاشات وبنظام غرف الحفظ
رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٨٣ لسنة ١٩٥٦ بإدخال بعض التعديلات على التشريعات القائمة ؛
وعلى القانون رقم ٢٩٠ لسنة ١٩٥٦ في شأن التفويض بالاختصاصات والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر في ٢٨ من أكتوبر سنة ١٩٥٣ بشأن لأئحة محفوظات الحكومة الخاصة بالحسابات والمستخدمين والمعاشات وبنظام غرف الحفظ ؛

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرار :

مادة ١ - يفوض وزير الخزانة في تعديل لأئحة محفوظات الحكومة الخاصة بالحسابات والمستخدمين والمعاشات وبنظام غرف الحفظ .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ جمادى الأولى سنة ١٣٨٧ (٢٩ أغسطس سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٠٦ لسنة ١٩٦٧

بشأن استثناء مصلحة الجمارك من أحكام المادة ٦٧٩ من الأئحة المالية للزيادة والحسابات الخاصة بتعليق حساب الأمانات بالنسبة لاعتماد ١١٠٠٠ جنيه المدرج بالباب الثالث " مصروفات استثمارية " بميزانية المصلحة للسنة المالية ١٩٦٥ / ١٩٦٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

على قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٦٠ لسنة ١٩٦٦ بربط ميزانية الخدمات ؛

قرار :

مادة ١ - يسمح لمصلحة الجمارك بتعليق مبلغ ١١,٠٠٠ ج المدرج تحت الباب الثالث " مصروفات استثمارية " والمخصص لإقامة مبنى جمع الجمارك لغوم الأمانات وذلك استثناء من أحكام المادة ٦٧٩ من الأئحة المالية الإجمالية والحسابات .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ جمادى الأولى سنة ١٣٨٧ (٢٩ أغسطس سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٠٧ لسنة ١٩٦٧

بصرف مبلغ ٥٠٠٠ ج من اعتماد الإغاثات الدولية قيمة مساعدات لتكوبي الفيضانات بماليزيا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

على قرار الجمهورية رقم ٢٥٦٠ لسنة ١٩٦٦ بربط ميزانية الخدمات

المالية ١٩٦٦ / ١٩٦٧